من هذا الكتاب ما ينبّه على ما وراءه الآن احوالهم
في هذه المعارف تختلف فاما ما تتعلق بامر الدنيا
فلا يشترط في حق الانبياء العصمة من عدم معرفة
الانبياء ببعضها او اعتقادهم على خلاف ما هي عليه
ولا وضع عليهم فيها اذ معرفتهم متعلقة بالاخرة وانما
وامر الشريعة وقوانينها وامور الدنيا تعتادها بالجارية
غيرهم من اهل الدنيا الذين يعلمون ظاهرا من الحياة
الدنيا وهم عن الاخرة هم غافلون كما سنبين هذا
في الباب الثاني ان شاء الله ولكنه لا يقال انهم لا يعلمون
شيئا من امر الدنيا فان ذلك يؤدي الى الغفلة والبلة
وهم المنزهون عنه بل قد ارسلوا الى اهل الدنيا
وقلدوا سياستهم وهدايتهم والنظر في مصالح دينهم
ودنياهم وهذا لا يكون مع عدم العلم بامور الدنيا
بالكلية واحوال الانبياء وسيرهم في هذا الباب معلومة
ومعرفتهم بذلك كلها مشهورة واما ان كان هذا العقد
مما يتعلق بالدين فلا يصح من النبي الا العلم به ولا يجوز
عليه جهله جملة لانه لا يخلو ان يكون حاصلا عنده ذلك
عن وحي من الله فهو الا يصح السكوت منه فيه على ما قدمنا
فكيف الجهل بل حصول العلم اليقين او يكون فعل

اويكون فعل ذلك باجتهاده فيما لم ينزل عليه فيه شيء على
القول بجوز وقوع الاجتهاد منه في ذلك على قول
المحققين وعلى مقتضى حديث ام سلمة انكم تختصمون الي وانما
اقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل علي فيه شيء خرجه
الثقات وكقصة اسرى بدر والاخذ للمختلفين
على رأي بعضهم فلا يكون ايضا ما يعتقد مما ينبغي
اجتهاده الا حقا وصحيحا هذا هو الحق الذي لا يلتفت
الى خلاف من خالف فيه لا على القول بتصويب المجتهدين
الذي هو الحق والصواب عندنا ولا على القول الاخر
بان الحق في طرف واحد لعصمة النبي صلى الله عليه
وسلم من الخطاء في الاجتهاد في الشريعة ولان
القول في مخطئة المجتهدين انما هو بعد استقرار
الشرع ونظر النبي صلى الله عليه وسلم واجتهاده واما
هو فيما لم ينزل عليه فيه شرع ولم يشرع له قبل فيما عقد
عليه صلى الله عليه وسلم قلبه فاما ما لم يعقد عليه
قلبه من امر النوازل الشرعية فقد كان لا يعلم منها
اولا الا ما علمه الله شيئا شيئا حتى استقر علم جملتها
عنده اما بوحي من الله او اذن ان يشرع في ذلك
ويحكم بما اراه الله وقد كان ينتظر الوحي في كثير منها

Copyright © King Saud University